



دولة ليبيا
مجلس الوزراء
وزارة العدل

قرار وزير العدل
رقم (309) لسنة " 2013 م "
بشأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها

وزير العدل .

- بعد الاطلاع على الإءلان الدستوري وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006 م بشأن نظام القضاء وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م بإصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (9) لسنة 2012 م في شأن تعيين رئيس الوزراء وتكليفه بتشكيل الحكومة المؤقتة .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (10) لسنة 2012 م في شأن منح الثقة للحكومة المؤقتة .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (50) لسنة 2012 م باعتماد الهيكل التنظيمي و اختصاصات وزارة العدل وتنظيم جهازها الإداري .
- وعلى قرار وزير العدل رقم (967) لسنة 2012 م بإعادة تنظيم جهاز الشرطة القضائية .
- وعلى مرسوم السيد رئيس فريق العمل الثاني لناشطي المجتمع المدني .
- وعلى مرسوم السيد / وكيل وزارة العدل لشؤون الشرطة القضائية .

قرر

مادة (1)

تشكل لجنة من السادة الأطباء الآتية أسماؤهم :-

- | | |
|---------------|------------------------------|
| رئيساً | 1. إبراهيم عمران يوسف الفقيه |
| نائباً للرئيس | 2. محمد عمر على المصراطي |
| عضواً | 3. فتحي ميلاد أمحمد عمار |
| عضواً | 4. محمد المهدي محمد حسونة |
| عضواً | 5. محمد الهاشمي مصطفى صيدون |
| عضواً ومقررأ | 6. خالد مختار على أبو بكر |

مادة (2)

تتولى اللجنة المشار إليها في المادة السابقة زيارة مؤسسات الإصلاح والتأهيل الواقعة بنطاق فرع جهاز الشرطة القضائية مصراطة والكشف على النزلاء وفتح ملفات صحية وإجراء الفحوصات اللازمة وصرف العلاج اللازم لمن يحتاجونه .





دولة ليبيا
مجلس الوزراء
وزارة العدل

مادة (3)

على اللجنة إنجاز مهامها في غضون ستين يوماً من تاريخ صدور القرار و أعداد التقارير اللازمة وعرضها على السيد وكيل الوزارة لشؤون الشرطة القضائية .

مادة (4)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، و على الجهات المختصة تنفيذه .



صلاح بشير المرغني
وزير العدل



18 / 3 / 2013
الموافق
يوم:
رقم: "22 - 23"

